الأمم المتحدة

E/CN.6/2013/NGO/82

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
29 November 2012
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من ائتلاف مكافحة الاتجار بالمرأة، واتحاد المحاميات في كينيا، وتحالف المرأة العربية، والتحالف من أجل أفريقيا، والتحالف النسائي الدولي، والشبكة الصحية لنساء أمريكا اللاتينية، وصندوق آبن آب الاستئماني العالمي للمرأة (الهند)، والمركز الأفريقي للدراسات المتعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان، والمركز الدولي للبحوث المتعلقة بالمرأة، ومركز القيادة العالمية للمرأة، ومعهد المجتمع المفتوح، ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة، ومنتدى المنظمات غير الحكومية النسائية في قيرغيزستان، ومنظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي، والمنظمة العالمية للنساء، ومنظمة العمل من أجل المعونة، ومنظمة المساواة الآن، والمنظمة النسائية للبيئة والتنمية، ومنظمة هيلياس للمعونة الاجتماعية، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا لأحكام الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

030113 261212 12-61871X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيان

جرى في العقود العديدة الماضية وضع إطار قانوني عالمي لمنع العنف ضد النساء والفتيات على النطاقين الدولي والإقليمي معا. ويتضمن هذا الإطار أحكاما تفصيلية عن حماية حقوق المرأة، كتلك الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتوصية العامة رقم ١٩ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة، ومنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. ومع وجوب الثناء على الحكومات لما حققته من تقدم حتى الآن، ما زال العمل يعاني من نقص كبير. فالعنف ضد النساء والفتيات ما زال مستمرا بجميع أشكاله. وتموت ملايين من النساء والفتيات، ويصبْن، أو لا يولدن على الإطلاق بسبب تفضيل البنين، وهذا من عواقب ما يجري من التمييز وانعدام المساواة بين الجنسين. إن عام ٢٠١٥ هو في آن واحد العام الذي تُنجز بحلوله الأهداف الإنمائية للألفية، والعام الذي يوافق الذكرى السنوية العشرين لاعتماد ١٨٩ حكومة لمنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. ومن هنا يتعين على الحكومات أن تتعهد، بعزم متجدد، بتنفيذ الإطار القانوني الدولي لحماية النساء والفتيات من العنف.

وعملا بتوصية اجتماع فريق الخبراء المعني بمنع العنف ضد النساء والفتيات، المعقود في بانكوك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، فإننا نود أن تتعهد الدول الأعضاء، على سبيل تشجيع ودعم التنفيذ وإيجاد زخم لمنع العنف ضد النساء والفتيات ومعالجته، بوضع خطة تنفيذ عالمية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، مع تركيز خاص على المنع، بالاشتراك مع المجتمع المدني وسواه من الأطراف المؤثرة. والمفهوم الذي تقوم عليه هذه الخطة يمكن أن يحظى بالتأييد في الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، بهدف إطلاق الخطة في عام ٢٠١٥.

ويمكن لهدف هذه الخطة، على نحو ما ورد بشكل عام في اجتماع فريق الخبراء، أن يتمثل فيما يلي:

(أ) تكثيف وزيادة الوعي العالمي بالعنف ضد النساء والفتيات باعتباره طارئا عالميا؛

(ب) المزج بين أفضل تفكير في كيفية المضي قدما وتعهدات محددة بالعمل؛

(ج) حشد التدابير الدولية والإقليمية والوطنية من جانب الحكومات والأطراف المتعددة والقطاع الخاص والمجتمع المدني؛

(د) إرساء أسس استراتيجية منع عالمية موحدة مدعومة بالأدلة؛

(هـ) زيادة الموارد المتاحة لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات.

وفي المقام الأول يتعين على الحكومات السعي إلى تحديد المجالات الأساسية التي ستتعهد بتحقيق تقدم قابل للقياس فيها، والتي ستستفيد منها الجهود المبذولة في مجال العمل المنعي مستقبلا.

إن تعزيز وحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات، الوارد مخططها العام في الإطار العالمي لحقوق الإنسان المشار إليه أعلاه، هما نقطة الانطلاق لوضع خطة عالمية. ولا غنى عن تحقيق المساواة بين الجنسين، بعدة سبل منها منع العنف ضد النساء والفتيات، لبلوغ أهداف إنمائية أخرى متفق عليها دوليا، وفق ما ورد بوضوح في تقرير التنمية العالمية: المساواة بين الجنسين والتنمية، الذي نشره البنك الدولي في عام ٢٠١٢. ولذلك فإن وضع خطة عالمية يجب أن يكون متصلا أيضا بالعمليات التي تحدد خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

إننا ندعو الدول الأعضاء إلى أن تتشارك معنا وأن تنتهز فرصة الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة لإعادة تنشيط جهودها والوفاء بالتزامها بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنعها، من خلال وضع خطة تنفيذ عالمية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات.